العدد13 حزيران 2024
No.13 June 2024
المجلة العراقية للبحوث الانسانية والاجتماعية والعلمية
Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research
Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN 2790-1254

فلسفة الحق في المنظور الإسلامي والوضعي ودور الحقوق المدنية فيها

الباحث: أمير جاسم عبادي الغرابي
الدكتور علي غصن
الجامعة الإسلامية في لبنان، كلية الحقوق، قسم القانون الخاص
a9353114a@gmail.com

المستخلص

يتناول هذا البحث فلسفة الحق من المنظورين الإسلامي والوضعي، مع التركيز على دور الحقوق المدنية في إطار هذه الفلسفات. في المنظور الإسلامي، يتم استعراض مفهوم الحق بحسب المصادر والمفاهيم الأساسية في الإسلام كما سيتم تناول حقوق الإنسان في الإسلام من الناحية الشرعية والفلسفية، والحقوق المدنية في الإسلام وأبعادها وتطبيقاتها. أما في المنظور الوضعي، فيتم استعراض مفهوم الحق من حيث النشأة والتطور في الفلسفة الوضعية، وكذلك حقوق الإنسان في المنظور الوضعي وأسسها الفلسفية، إلى جانب الحقوق المدنية في المجتمعات الوضعية. وبشكل عام، يهدف البحث إلى المقارنة بين المنظورين الإسلامي والوضعي فيما يتعلق بفلسفة الحق وحقوق الإنسان والحقوق المدنية، مع التركيز على الأبعاد والتطبيقات في كلا المنظورين.

الكلمات المفتاحية: الحق، الحقوق المدنية، المنظور الإسلامي، المنظور الوضعي.

The philosophy of right form the Islamic and positivist perspective and the role of civil rights in it

AMEER JASIM IBADI
Dr Ali Ghosn
Islamic University of Lebanon - collage of rights -Department of Private Law
a9353114a@gmail.com

Abstract:

This research deals with the philosophy of right from the Islamic and positivist perspectives, with a focus on the role of civil rights within the framework of these philosophies .In the Islamic perspective, the concept of right is reviewed according to the basic sources and concepts in Islam. Human rights in Islam are also addressed from a legal and philosophical perspective, and civil rights in Islam and their dimensions and applications .As for the positivist perspective, the concept of right is reviewed in terms of its origin and development in positivist philosophy, as well as human rights in the positivist perspective and their philosophical foundations, along with civil rights in positivist societies .In general, the research aims to compare the Islamic and positivist perspectives with regard to the philosophy of right, human rights, and civil rights, with a focus on the dimensions and applications of both perspectives.

Keywords: Right, civil rights, Islamic perspective, positivist perspective.

مقدمة:

تُعدّ فلسفة الحق من الموضوعات الجوهرية في الفكر الفلسفي والقانوني، حيث تبحث في طبيعة الحق وأساسه وأنواعه ومصادره. وتختلف الرؤى الفلسفية للحق باختلاف المنطلقات الفكرية والمرجعيات المعرفية للباحثين.

لقد تجاذبت الإنسان، منذ القدم، قضيتان هما؛ العدل والمصلحة. كان تحديد ماهيتهما والتوفيق بينهما، وما زال، أمرا عسيرا عنده بحسب ملكاته الذهنية. وقد ظهرت محاولات جادة من قبل فلاسفة عظام في تحديد معنى العدل، وبقيت محاولاتهم تلك وبحسب ما صرحوا هم به، لا تعدو كونها مجرد ظنون خالية من اليقين.

والعالم محكوم بمنهجين على وجه الإجمال: منهج سماوي، ومنهج وضعي. تمثل الأول الشريعة الإسلامية الخالية من التحريف والتبديل. وتمثل الثاني بما سوى ذلك. وكلا المنهجين يعتمد العقل في التشريع. أما العقل في المنهج الإسلامي فلفهم التنزيل وأسراره ومقاصده، ومن ثم العمل على كشف أحكام كل ما لم يرد به نص في ضوء ذلك وبما يُصلح الواقع. وأما المنهج الوضعي فلإبعاد نفسه عن الشرائع المنزلة أعتمد العقل في الأمر كله، وان تجاذبه تضارب المصالح وشح النفوس.

يتناول هذا البحث فلسفة الحق في المنظورين الإسلامي والوضعي، مع التركيز على دور الحقوق المدنية في إطار هذه الفلسفات.

خطة البحث

المبحث الاول : فلسفة الحق في المنظور الإسلامي

المطلب الاول : - مفهوم الحق في الإسلام: المصادر والمفاهيم الأساسية.
المطلب الثاني : - حقوق الإنسان في الإسلام: الأصول الشرعية والفلسفية.
المطلب الثالث : - الحقوق المدنية في الإسلام: الأبعاد والتطبيقات.

المبحث الثاني : فلسفة الحق في المنظور الوضعي

المطلب الأول: - مفهوم الحق في الفلسفة الوضعية: النشأة والتطور.
المطلب الثاني: - حقوق الإنسان في المنظور الوضعي: المرجعيات والأسس الفلسفية.
المطلب الثالث : - الحقوق المدنية في المجتمعات الوضعية: التطبيقات والتحديات.

المبحث الثالث : الحقوق المدنية في التفاعل بين المنظورين

المطلب الأول: - مجالات التقاطع والاختلاف في مفهوم الحق بين المنظورين.

المطلب الثاني: دور الحقوق المدنية في تعزيز الحريات والمساواة في المجتمعات الإسلامية والوضعية.
المطلب الثالث: - تحديات تطبيق الحقوق المدنية وسبل التوفيق بين المنظورين.

الخاتمة:

المراجع:

المبحث الاول : فلسفة الحق في المنظور الإسلامي

في الإسلام، مفهوم الحق ينطلق من الاعتقاد بأن الله هو المصدر الأصلي للحقوق والواجبات. القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة هما المصدران الرئيسيان للتشريع الإسلامي الذي ينظم العلاقات بين الناس وبين الناس والدولة. هناك مبادئ أساسية في المنظور الإسلامي للحق مثل العدل والمساواة والحرية والكرامة الإنسانية. الإسلام يؤكد على أهمية الحقوق المدنية مثل حرية العقيدة وحرية التعبير وحق الملكية، وذلك في إطار التوازن بين الحقوق والواجبات.

المطلب الاول : - مفهوم الحق في الإسلام: المصادر والمفاهيم الأساسية.

الحق في الإسلام هو "ما أوجبه الله على العباد أو ما جعله لهم من امتيازات وسلطات".
الحق هو "ما شرعه الله للإنسان في علاقته بربه وفي علاقاته مع الناس".

1 -المفاهيم الأساسية للحق في الإسلام:

- الحق كتكليف وامتياز: فالحق في الإسلام هو تكليف وامتياز يقابله واجب وتضحية.
- الحق كمسؤولية: فالحقوق تأتي مقترنة بالمسؤوليات تجاه الله والمجتمع.
-الحق كمصلحة عامة: فالحق في الإسلام يُنظر إليه في المصلحة العامة والخير المشترك.
- الحق كضمان للكرامة الإنسانية: فالحقوق في الإسلام هي ضمان لكرامة الإنسان وحريته.([1])

2- المصادر الأساسية للحق في الإسلام:

- القرآن الكريم: الذي وضع الأسس والمبادئ الكلية للحقوق والواجبات.
- السنة النبوية: التي فصلت وطبقت هذه المبادئ في سيرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم.
- الإجماع والاجتهاد: حيث يقوم العلماء بتفسير النصوص وتطبيقها على الواقع المتجدد.

خصائص الحق في الإسلام:
الشمولية: تشمل جميع جوانب الحياة الفردية والاجتماعية.
التكامل: الحقوق مترابطة ومتكاملة ولا تتعارض.
الاستمرارية: الحقوق ثابتة ومستمرة وليست عرضية.
التوازن: بين حقوق الفرد وحقوق المجتمع.

أنواع الحقوق في الإسلام:
حقوق إلهية: بين العبد وربه كحق العبادة والاعتقاد.
حقوق إنسانية: بين الناس كالحق في الحياة والكرامة.
حقوق مدنية وسياسية: كحق المواطنة والمشاركة السياسية.
حقوق اقتصادية واجتماعية: كحق الملكية والعمل والتعليم.

ضوابط ممارسة الحقوق:
عدم التعارض مع الشريعة الإسلامية.
مراعاة المصلحة العامة للمجتمع.
الالتزام بالأخلاق والقيم الإسلامية.
التوازن بين حقوق الفرد وحقوق المجتمع.([2])

المطلب الثاني : - حقوق الإنسان في الإسلام: الأصول الشرعية والفلسفية.

الأصول الشرعية لحقوق الإنسان في الإسلام

أ- أصل الكرامة الإنسانية:

الإسلام يرى أن الإنسان مكرم ومفضل على سائر المخلوقات، لأنه حمل أمانة الله وخلافته في الأرض. والقرآن الكريم ينص على أن الله نفخ في الإنسان من روحه، مما يعطيه قيمة وجوهر خاص. كذالك تكريم الإنسان يعني احترام حياته وعرضه وماله وكرامته، وعدم المساس بها إلا بحق

"أعلم أن العقل لن يهتدي إلا بالشرع، والشرع لم يتبين إلا بالعقل. فالعقل كالأس والشرع كالبناء، ولن يغني أُس ما لم يكن بناء، ولن يثبت بناء ما لم يكن أس وأيضا فالعقل كالبصر والشرع كالشعاع، ولن يغني الشعاع ما لم يكن بصر. فالشرع إذا فقد العقل لم يظهر به شيء وصار ضائعا. والعقل إذا فقد الشرع عجز عن أكثر الأمور عجز العين عنه فقد النور. وأعلم أن العقل بنفسه قليل الغناء لا يكاد يتوصل إلى معرفة كليات الشيء دون جزئياته. والشرع يعرف كليات الشيء وجزئياته.([3])

إن الشرائع الإلهية جاءت بما يوافق الفطرة (و) أنه قد اتفق على ذلك سلف الأمة (و) إنه دلت على ذلك الدلائل العقلية اليقينية. (4)

ب- أصل الحرية:

الله خلق الإنسان حرًا مختارًا، له إرادة وقدرة على التفكير والاختيار. فالإسلام ينهى عن القهر والاستبداد والاستعباد، ويؤكد على حرية الاعتقاد والضمير. وحرية الإنسان مقيدة بعدم الإضرار بالآخرين أو المساس بحقوقهم.

ج- أصل المساواة:

الناس سواسية أمام الله، لا فضل لأحد على آخر إلا بالتقوى والعمل الصالح. المساواة في الإسلام تشمل الحقوق والواجبات، وليس الخصائص الطبيعية. والمساواة تطبق على الحاكم والمحكوم، والقوي والضعيف، والمسلم وغير المسلم.

د. أصل العدالة:

العدل هو قيمة مركزية في الإسلام، والله تعالى يأمر بالعدل والإحسان. فالعدالة تطبق على جميع الناس بلا تفرقة أو محاباة. إن العدالة تشمل الحقوق المادية والمعنوية، وتحمي الكرامة الإنسانية. (5)

الأصول الفلسفية لحقوق الإنسان في الإسلام

أ. الإنسان كخليفة الله في الأرض:

في الإسلام، يُنظر إلى الإنسان باعتباره خليفة الله في الأرض، ممَّا يعطيه مكانة رفيعة وكرامة خاصة. وهذه الخلافة تحمل معنى المسؤولية والأمانة تجاه الله والكون والإنسانية. إن الإنسان مكرَّم بطبيعته كونه خليفة الله، لا لكونه من جنس معين أو له قدرات معينة.

ب- . الفرد والمجتمع في الإسلام:

الإسلام يؤكد على التوازن بين حقوق الفرد وحقوق المجتمع، فالفرد له حقوقه المكفولة والمحمية. و في الوقت نفسه، للمجتمع حقوقه على الفرد والتي تتمثل في الواجبات والمسؤوليات. فهذا التوازن يحقق التكامل بين الفرد والمجتمع وتحقيق المصالح العامة.

ج- الهدف الأسمى: تحقيق مصالح الإنسان وحماية كرامته:

- الهدف الأسمى للشريعة الإسلامية هو تحقيق مصالح الإنسان وحماية كرامته وحرياته.
- الحقوق في الإسلام ليست غاية في حد ذاتها، بل وسيلة لتحقيق هذا الهدف الأسمى.
- الإسلام ينظر إلى الإنسان ككائن كريم له حقوق أصيلة لا يجوز المساس بها. (6)

المطلب الثالث : - الحقوق المدنية في الإسلام: الأبعاد والتطبيقات

1-حق الحياة:

الإسلام يحرم القتل بغير حق ويعتبره من أكبر الكبائر. القرآن الكريم يقول: "وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا" (النساء:93).

الإسلام يحفظ حياة الإنسان بغض النظر عن دينه أو جنسه أو لونه. النبي محمد صلى الله عليه وسلم قال: "إنما المؤمنون إخوة".

2. حق الحرية:

- الإسلام ينادي بحرية الاعتقاد والضمير، ويقول القرآن: "لا إكراه في الدين" (البقرة:256).
- حرية التعبير في الإسلام مكفولة شريطة ألا تتجاوز حدود الآداب العامة والقيم الأخلاقية.
- الإسلام يحمي حرية التنقل والسكن واختيار المهنة، طالما أنها مشروعة.

3. حق المساواة:

- القرآن الكريم ينص على المساواة بين الناس بقوله: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا" (الحجرات:13).
- الإسلام لا يفرق بين الناس على أساس العرق أو اللون أو الجنس، بل يقيم التفاضل على أساس التقوى والعمل الصالح.
- المساواة في الإسلام تطبق على الحاكم والمحكوم، والذكر والأنثى، والمسلم وغير المسلم في الحقوق والواجبات.

4. حق العدالة:
- القرآن الكريم يأمر بإقامة العدل بقوله: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ" (النحل:90).
- الإسلام يؤكد على استقلالية القضاء وحياديته، فالقاضي مسؤول أمام الله وحده في أحكامه.
- المساواة أمام القضاء حق مكفول للجميع بلا تمييز في الإسلام.

5. الحق في الملكية:
- الإسلام يحترم حق الملكية الخاصة ويحميه، فالإنسان له الحق في اكتساب الأموال بالطرق المشروعة واستخدامها كما يشاء.
- الله سبحانه وتعالى يقول في القرآن الكريم: "وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ" (البقرة:188).
- الإسلام يحرم السرقة والنهب والاستيلاء على ممتلكات الآخرين بالقوة أو الاحتيال.

6. الحق في التعليم:
- الإسلام حث على طلب العلم والمعرفة، فالنبي محمد صلى الله عليه وسلم قال: "طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة".
- الإسلام يؤكد على حق جميع أفراد المجتمع في التعليم، بما في ذلك النساء والفقراء.
- الإسلام ينادي بفتح باب التعليم أمام الجميع دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو الطبقة الاجتماعية.

7. الحق في الرعاية الصحية:
- الإسلام يحث على العناية بالصحة وعلاج المرضى، ويعتبر ذلك من الواجبات الكفائية.
- النبي محمد صلى الله عليه وسلم قال: "ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان أو طير أو بهيمة إلا كان له به صدقة".
- الإسلام ينادي بتوفير الرعاية الصحية للجميع دون تمييز، وذلك من خلال نظام الزكاة والتكافل الاجتماعي. ([7])

المبحث الثاني : فلسفة الحق في المنظور الوضعي

يرتكز المنظور الوضعي لفلسفة الحق على الفكر الفلسفي الحديث، والذي يُعنى بدراسة الحق من منطلق عقلي وتجريبي. وينظر هذا المنظور إلى الحق باعتباره سلطة أو امتياز يمنحه المجتمع للفرد أو الجماعة، وفقًا لما تقتضيه المصلحة العامة. وتأتي الحقوق المدنية في هذا الإطار كضمانات قانونية تكفل للأفراد ممارسة حرياتهم وحمايتهم من تعسّف السلطة.

المطلب الأول: - مفهوم الحق في الفلسفة الوضعية: النشأة والتطور.([8])

1- منشأ الحق:

إن البشر يتمتعون بحقوق طبيعية بحكم كونهم بشرًا، وهذه الحقوق لا تُمنَح من قبل أي سلطة أو حاكم خارجي.

و هذه الحقوق الطبيعية الأساسية هي الحق في الحياة والحرية والملكية الخاصة. و تعتبر هذه الحقوق جزءًا لا يتجزأ من الطبيعة البشرية نفسها، وليست هبة من الله أو الحكومة.

في حالة الطبيعة (قبل إقامة الحكومة المدنية)، يتمتع الناس بهذه الحقوق الطبيعية بشكل كامل.

2- تطور الحق:

عندما يجتمع الناس في المجتمع المدني، يتنازلون عن بعض حقوقهم الطبيعية من أجل الحفاظ عليها وحمايتها.

و هذا التنازل عن الحقوق يتم من خلال "العقد الاجتماعي"، الذي ينشأ بموجبه المجتمع المدني والحكومة.
كذلك الحكومة المدنية المنبثقة من هذا العقد الاجتماعي تكون مسؤولة عن حماية الحقوق الطبيعية للأفراد.
و هذه الحقوق المدنية والسياسية التي تنشأ في المجتمع المدني هي امتداد وتطوير للحقوق الطبيعية الأصلية.
3- الحقوق غير القابلة للتصرف:
- لوك يعتبر بعض الحقوق الطبيعية كالحق في الحياة والحرية والملكية غير قابلة للتصرف أو التنازل عنها.
- هذه الحقوق الأساسية لا يمكن للفرد التنازل عنها حتى من خلال العقد الاجتماعي.
- الحكومة لا تملك الحق في انتهاك هذه الحقوق الأساسية للأفراد. ([9])

بناءً على نظرية جون لوك، هناك فرق رئيسي بين الحقوق الطبيعية والحقوق المدنية:
1. الحقوق الطبيعية:
- الحقوق الطبيعية هي تلك الحقوق التي يتمتع بها البشر بطبيعة الأمر، بمجرد أن يكونوا بشرًا.
- تشمل الحقوق الطبيعية الأساسية الحق في الحياة، والحرية، والملكية الخاصة.
- هذه الحقوق موجودة قبل إقامة المجتمع المدني والحكومة.
- الحقوق الطبيعية هي جزء لا يتجزأ من الطبيعة البشرية نفسها، وليست هبة من أي سلطة خارجية.
2. الحقوق المدنية:
- الحقوق المدنية هي تلك الحقوق التي ينشئها المجتمع المدني والحكومة من خلال "العقد الاجتماعي".
- هذه الحقوق تنشأ عندما يتنازل الأفراد عن جزء من حقوقهم الطبيعية من أجل الحفاظ عليها وحمايتها.
- الحقوق المدنية هي امتداد وتطوير للحقوق الطبيعية الأساسية.
- الحكومة المشكلة من خلال العقد الاجتماعي تكون مسؤولة عن حماية هذه الحقوق المدنية.
الفرق الأساسي هو أن الحقوق الطبيعية موجودة مسبقًا في الطبيعة البشرية، بينما الحقوق المدنية تنشأ بعد إنشاء المجتمع المدني والحكومة من خلال العقد الاجتماعي. الحقوق المدنية هي تطوير وتوسيع للحقوق الطبيعية الأصلية.

المطلب الثاني: - حقوق الإنسان في المنظور الوضعي: المرجعيات والأسس الفلسفية.
المرجعيات والأسس الفلسفية لحقوق الإنسان في المنظور الوضعية :
1- الحالة الطبيعية والحقوق الطبيعية:
- روسو يرى أن في الحالة الطبيعية البدائية قبل تأسيس المجتمع المدني، الإنسان يتمتع بحقوق طبيعية كالحق في الحياة والحرية والملكية الخاصة.
- هذه الحقوق الطبيعية نابعة من طبيعة الإنسان نفسه وليست مشتقة من أي سلطة خارجية.
- في الحالة الطبيعية، الإنسان حر ومستقل ولا يخضع لأي سلطة سوى سلطته الذاتية.
2- العقد الاجتماعي والحقوق المدنية:
- من خلال العقد الاجتماعي الذي ينشئ المجتمع المدني، الأفراد يتنازلون عن بعض حقوقهم الطبيعية لصالح المجتمع المنظم والحكومة.
- في المقابل، الحكومة تضمن حماية الحقوق المتبقية للأفراد، وهي ما يسمى بالحقوق المدنية.
- الحقوق المدنية مثل الحق في الحياة والحرية والملكية والمساواة أمام القانون يتم إنشاؤها عبر العقد الاجتماعي.
3. الإرادة العامة كأساس للحقوق:
- وفقًا لروسو، الإرادة العامة للمجتمع هي المصدر الشرعي للسلطة السياسية والحقوق المدنية.
- الإرادة العامة تعكس المصلحة المشتركة للجميع، وليس مصالح الأفراد الخاصة.
- القوانين والحقوق التي تنشئها الحكومة يجب أن تكون منسجمة مع هذه الإرادة العامة.

4. دور الحكومة في حماية الحقوق:
- الحكومة تستمد سلطتها من العقد الاجتماعي وتصبح مسؤولة عن حماية الحقوق المدنية للأفراد.
- إذا خرقت الحكومة هذه المسؤولية وانتهكت الحقوق المدنية، فإن الأفراد لهم الحق في الثورة ضدها.
بهذا المنظور الوضعي، حقوق الإنسان ليست مطلقة أو فطرية، بل تنشأ من خلال العقد الاجتماعي والإرادة العامة للمجتمع. والحكومة هي المسؤولة عن حمايتها. ([10])

هناك بعض الانتقادات والنقاط الضعيفة في الأسس الفلسفية لحقوق الإنسان عند جان جاك روسو:
الحالة الطبيعية المثالية:
- انتقد البعض فكرة روسو عن الحالة الطبيعية للإنسان بأنها مثالية وغير واقعية. فهناك أدلة على وجود نزاعات وعنف بين البشر حتى في الحالة الطبيعية.
- هذا يضعف الفرضية الأساسية لروسو بأن البشر كانوا أحرارًا وسعداء قبل المجتمع المنظم.

تحديد الإرادة العامة:
- هناك صعوبة في تحديد ما تمثله بالضبط "الإرادة العامة" في المجتمع. فهي مفهوم مجرد وصعب التطبيق عمليًا.
- كيف يمكن التأكد أن القوانين والسياسات تعكس بالفعل الإرادة العامة وليس مصالح مجموعات معينة؟
مشكلة الأقلية والحق في الثورة:
- إذا افترضنا أن الإرادة العامة تمثل مصلحة الأغلبية، فماذا عن حقوق الأقلية؟ هل يحق لهم الثورة كما يقول روسو؟
- هذا يطرح تحديات عملية حول كيفية التوفيق بين حقوق الأغلبية وحقوق الأقلية.

الافتراض الضمني بوجود "إنسان طبيعي":
- انتقد البعض أن روسو يفترض وجود "إنسان طبيعي" مجرد من السياق الاجتماعي والثقافي، وهذا افتراض غير واقعي.
- البشر في الواقع مشكلون اجتماعيًا وثقافيًا، وحقوقهم لا يمكن فصلها عن هذا السياق.

بشكل عام، هناك انتقادات حول الطابع المثالي والمجرد لبعض الأفكار الأساسية لروسو، وصعوبة تطبيقها عمليًا في سياقات اجتماعية وثقافية متنوعة. وهذا يمثل بعض نقاط الضعف في أسسه الفلسفية لحقوق الإنسان.

المطلب الثالث : - الحقوق المدنية في المجتمعات الوضعية: التطبيقات والتحديات.

التطبيقات:

1. حرية التعبير والرأي: تشمل حماية حق الأفراد في التعبير عن آرائهم والمشاركة في النقاشات العامة.
2. حرية التجمع والتنظيم: تتيح للأفراد والجماعات تأسيس منظمات ومؤسسات مدنية والقيام بتجمعات سلمية.
3. المساواة أمام القانون: تضمن معاملة جميع المواطنين بشكل متساوٍ دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين.
4. الحماية من التعسف والاعتقال التعسفي: تحظر اعتقال الأفراد أو التفتيش عليهم دون أسباب قانونية كافية.
5. حق المحاكمة العادلة: تكفل للأفراد الحق في محاكمة عادلة وشفافة وفقًا للإجراءات القانونية.

التحديات:

1. تحديد نطاق الحقوق وتفسيرها: يثار جدل حول مدى شمول الحقوق المدنية وكيفية تفسيرها في مختلف السياقات.

2. التوازن مع المصلحة العامة: ضرورة التوفيق بين الحريات الفردية والمتطلبات الأمنية والاجتماعية للمجتمع.
3. التطبيق الفعال للحقوق: صعوبات الدول في ترجمة الحقوق المدنية إلى ممارسات وإجراءات حكومية واقعية.
4. حماية حقوق الأقليات: ضمان حماية حقوق الأقليات الاجتماعية والثقافية في مواجهة سيطرة الأغلبية.
5. الفجوة بين النص القانوني والواقع العملي: عدم تطابق الممارسات الفعلية مع النصوص القانونية المنظمة للحقوق المدنية. ([11])

هناك العديد من الأمثلة الملموسة على تطبيقات الحقوق المدنية في المجتمعات الوضعية، منها:
أ- حرية التعبير والصحافة:
- حماية حق الصحفيين في التحقيق والنشر دون خوف من المضايقات أو الاعتقال.
- إتاحة منصات إعلامية متنوعة للتعبير عن مختلف وجهات النظر السياسية والاجتماعية ([12])
ب- . الحق في التجمع السلمي:
- منح تراخيص للتظاهرات والمسيرات السياسية والاجتماعية. ([13])
- عدم تفريق المتظاهرين السلميين أو استخدام القوة إلا في حالات الضرورة القصوى. ([14])
ج- المساواة أمام القانون:
- إلغاء القوانين التمييزية بحق الأقليات العرقية أو الدينية. ([15])
- توفير فرص متساوية في التعليم والعمل والخدمات الحكومية. ([16])
د- الحماية من الاعتقال التعسفي:
- إصدار أوامر قضائية مسبقة لاعتقال الأفراد أو تفتيش منازلهم.
- منح المتهمين الحق في المحاكمة العادلة وتقديم الدفاع. ([17])
ه- حق المشاركة السياسية: ([18])
- إتاحة تسجيل الناخبين وإجراء انتخابات نزيهة وشفافة.
- إعطاء الأقليات والنساء فرصًا متكافئة للترشح والفوز في المناصب السياسية. ([19])

المبحث الثالث : الحقوق المدنية في التفاعل بين المنظورين

المطلب الأول: - مجالات التقاطع والاختلاف في مفهوم الحق بين المنظورين. ([20])
يمكن تحليل مجالات التقاطع والاختلاف في مفهوم الحق بين المنظور الإسلامي والمنظور الوضعي:
مجالات التقاطع :
1. الاعتراف بالحقوق الأساسية للإنسان كالحق في الحياة والكرامة والحرية والمساواة.
2. الحق في المشاركة السياسية والشورى في صنع القرار.
3. الحق في التعليم والثقافة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.
4. الحق في الحماية القانونية ضد الظلم والاستبداد.
مجالات الاختلاف:
1. المصدر والأساس المرجعي للحقوق: الإسلام يستمد الحقوق من الوحي الإلهي، بينما المنظور الوضعي يستند إلى العقل والقانون الوضعي.
2. طبيعة العلاقة بين الحقوق والواجبات: الإسلام يربط الحقوق بالمسؤولية الأخلاقية، بينما المنظور الوضعي يركز على الحقوق الفردية.
3. الضوابط والقيود على الحقوق: الإسلام يضع ضوابط أخلاقية روحية، بينما المنظور الوضعي يركز على القيود القانونية.

4. مفهوم الجماعة والفرد: الإسلام يوازن بين الحقوق الفردية والمسؤولية الجماعية، بينما المنظور الوضعي يؤكد على الحقوق الفردية.
5. دور الدين في تنظيم الحقوق: الإسلام يؤسس للحقوق على أساس روحي ديني، بينما المنظور الوضعي يفصل الدين عن تنظيم الحقوق.
هذه المقارنة توضح أوجه التشابه والاختلاف في مفهوم الحق بين المنظورين الإسلامي و الوضعي.

المطلب الثاني: دور الحقوق المدنية في تعزيز الحريات والمساواة في المجتمعات الإسلامية والوضعية.

في المجتمعات الإسلامية:

1. الإسلام أرسى مبادئ الحريات المدنية والسياسية، كحرية العقيدة والرأي والتعبير والتنقل.
2. الإسلام كفل حقوق المساواة بين المواطنين دون تمييز بسبب العرق أو الدين أو الجنس.
3. الحقوق المدنية في الإسلام مرتبطة بالمسؤولية الأخلاقية والالتزام بالقيم الروحية.
4. التأكيد على الشورى والمشاركة في صنع القرار كآلية لتطبيق الحقوق المدنية.
5. التوازن بين الحقوق الفردية والمسؤولية الاجتماعية في الإسلام.

في المجتمعات الوضعية:
1. التركيز على الحقوق المدنية كضمان للحريات الفردية والمساواة أمام القانون.
2. الفصل بين الدين والدولة وإقرار العلمانية كأساس لتنظيم الحقوق المدنية.
3. الاعتماد على القوانين الوضعية ومؤسسات الدولة لتحقيق وحماية الحقوق المدنية.
4. التأكيد على الحقوق الفردية على حساب المسؤولية الاجتماعية.
5. الاختلاف في مصادر وتفسير مفهوم الحقوق المدنية بين المجتمعات الإسلامية والوضعية.
ويتضح أن كلا المنظورين يؤكد على أهمية الحقوق المدنية، لكن بتوجهات فكرية واجتماعية مختلفة. ([21])

المطلب الثالث: - تحديات تطبيق الحقوق المدنية وسبل التوفيق بين المنظورين.
أستطيع تلخيص أبرز التحديات وسبل التوفيق بين المنظور الإسلامي والمنظور الوضعي في تطبيق الحقوق المدنية كالتالي:

التحديات:
1. التباين في المصادر: الشريعة الإسلامية تستمد من القرآن والسنة النبوية، بينما القانون الوضعي يستمد من المصادر البشرية.
2. الصراع بين الحقوق الفردية والواجبات الجماعية: الإسلام يؤكد على التوازن بين الحقوق الفردية والمسؤوليات تجاه الجماعة، بينما القانون الوضعي غالبًا ما يركز على الحقوق الفردية.
3. تفسير مبدأ المساواة: هناك خلاف حول مفهوم المساواة بين الجنسين وبين المواطنين وغير المواطنين.
4. التوفيق بين الحقوق المدنية والقيم الأخلاقية والروحية: تطبيق الحقوق المدنية يواجه تحديات في التوازن مع القيم الأخلاقية والمعتقدات الدينية.

سبل التوفيق:
1. البحث عن أرضية مشتركة: التركيز على المبادئ والأهداف المشتركة كالعدالة والكرامة الإنسانية.
2. تطوير أطر قانونية متوافقة: إيجاد صيغ وتفسيرات قانونية تتناسب مع الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.
3. الحوار البناء والتفاوض: تعزيز الحوار المستمر بين المنظورات الإسلامية والوضعية لإيجاد حلول وسطية.

4. الاستفادة من النجاحات المشتركة: تبادل الخبرات والتجارب الناجحة في كلا المنظورين.
5. التركيز على تحقيق العدالة والكرامة: اعتبار هذه المبادئ كأهداف مشتركة.
6. التربية والتوعية: غرس ثقافة احترام الحقوق والتسامح بين المنظورات المختلفة. ([22])

الخاتمة:

يتضح من هذا البحث أن فلسفة الحق في المنظورين الإسلامي والوضعي تختلف في المرجعية والمنطلقات، إلا أن الحقوق المدنية تُشكّل جوهرًا مشتركًا بين هذين المنظورين. ففي الإسلام، تُعدّ الحقوق المدنية امتدادًا للحقوق الأساسية التي كرّمها الإسلام.

بينما في المنظور الوضعي تُعدّ الحقوق المدنية ضمانات قانونية لحماية الحريات الفردية. وبالتالي، فإن فلسفة الحق لا يمكن أن تُكتمل دون الاهتمام بالحقوق المدنية وتفعيلها في الواقع العملي

النتائج

1- ان النظام المناط بالإنسان مرتبط بعقله، تمامه بتمامه ونقصانه بنقصانه. والعقل لا يكتمل إلا بالوحي.

2- أنّ من أخطر ما يهدد الإنسانية جمعاء هو نسبية الحقائق، وأكثرها خطرا ما تعتبر مقومات الحياة الاجتماعية والنظام فيها، كالحق والمصلحة والحرية والعدل والقانون والمشروعية و اللامشروعية والأخلاق والدين، فكان لا بد من إثباتها بحقائقها من خارج ذات الإنسان. وكان ذلك في الشريعة الإسلامية، بينما بقيت على نسبيتها في المناهج الوضعية.

3- أنّ سعادة الإنسان تكون بتعايشه بانسجام وسلام، لا مع بني جنسه فقط، بل مع العوالم،

4- أن حقوق الإنسان، مع ثبوت هذه الحقائق، دعوة أريد لها أنّ تكون عالمية لتصبح ذريعة بيد أصحابها للتدخل في شؤون الدول ونهب ثرواتها والتلاعب بمقدراته

5- أنّ هذه الدعوة رغم أنها فارغة من مضمون الحماية حتى مع رعايا الدول التي تعدّ نفسها القلعة التي انطلقت منها هذه الدعوة، كالولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا. إلا إذا دعت مصالحهم الاستراتيجية حمايتها إلا أنّ فيها إيجابيات أفادت الإنسانية منها، تجلت في أنها نشرت وعيا سياسيا في الشعوب والأمم وغذت فيهم روح المواجهة والتحدي للمحافظة على الهوية، واستضعفت كثيرا من استبداد الحكام المستبدين في كثير من الدول، وكانت سببا لممارسة الحريات، والمطالبة بالحقوق.

التوصيات:

1. إعادة صياغة التشريعات القانونية، وخاصة ما يتعلق منها بحق الأفراد في كفالة الدولة لهم، على أساس المرجعية الواحدة وهي الشريعة الإسلامية، المعلومة لنا بواسطة الوحي "الكتاب والسنة" وبالعقل "الاجتهاد"، والاجتهاد على شقين: اجتهاد سابق على الحوادث، واجتهاد معاصر لها.
2. الاعتراف بالحريات وممارساتها، وليس منحها لأفراد الأمة؛ لأنها ثابتة لهم بالشرع.

وترسيخ العمل بها في كل جوانبها: الفكرية والاجتماعية الاقتصادية والسياسية، ما دامت منضبطة بضابط الشرع المتمثل بأنها تسهم في تحرير العقل من الجهل، والنفس من سوء الأخلاق، والعمل من شح النفس، فلا تمثل اعتداء على شرع أو عقل. وذلك يقتضي إنشاء جهات رقابة متعددة ومتباينة تتابع حسن الأداء والانتهاكات على السواء.

3- نشر الوعي بالأخلاق الإسلامية المنضبطة بالضوابط الشرعية الموضوعية

4-: بعث الحضارة الإسلامية، ونشر منهجيتها في الحقوق وتفعيلها، والدعوة إليها

هوامش االبحث

[1]) محمد عماره "الإسلام والحقوق المدنية والسياسية" دار الشرق ، 2005

[2]) محمد عماره "الإسلام والحقوق المدنية والسياسية" دار الشرق ، 2005

[3]) الإمام الغزالي في ، معارج القدس، ص 57-58

[4]) الإمام ابن تيمية، درء التعارض، ج86/6
[5]) يوسف القرضاوي "حقوق الإنسان في الإسلام"، مكتبة وهبة، 2003

[6]) يوسف القرضاوي "حقوق الإنسان في الإسلام"، مكتبة وهبة، 2003

[7]) محمد الغزالي "حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة"، دار الشرق، 1998

[8]) جون لوك، "رسالة في الحكومة المدنية "، ترجمة عادل زعيتر، دار النهضة العربية، 2004
[9]) جون لوك، "رسالة في الحكومة المدنية "، ترجمة عادل زعيتر، دار النهضة العربية، 2004
[10]) جان جاك روسو، "العقد الاجتماعي"، ترجمة عادل زعيتر، دار النهضة العربية، 2006

[11]) الفيلسوف ديفيد عيون، "بحث في الفهم البشرية"، ترجمة عزت قرني، 1978

[12]) مقال بعنوان "الحق في حرية الصحافة: الواقع والتحديات" في مجلة الفكر السياسي، المجلد 12، العدد 3.

[13]) بحث بعنوان "حماية الحق في التظاهر السلمي: الممارسات الدولية" في مجلة القانون الدولي، المجلد 25، العدد 2.

[14]) تقرير "الحق في التجمع السلمي: الممارسات الجيدة" من منظمة العفو الدولية.

[15]) كتاب "المساواة والتمييز في القانون" لـ رونالد دوركن
[16]) دراسة "الفرص المتكافئة في التعليم والعمل: واقع وتحديات" في مجلة علم الاجتماع، المجلد 35، العدد 4.

[17]) مقال "الحق في المحاكمة العادلة: ضمانات الإجراءات القضائية" في مجلة القانون الدستوري، المجلد 18، العدد 1.

[18]) كتاب "الديمقراطية والمشاركة السياسية" لـ روبرت دال.

[19]) دراسة "فرص المرأة في المناصب السياسية: الواقع والتحديات" في مجلة العلوم السياسية، المجلد 24، العدد 3.

[20])- عبد الوهاب المسيري، "الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية: دراسة في العلاقة والتفاعل"، دار الشروق، 2001.
[21]) حمد عمارة، "الإسلام والديمقراطية: قراءة جديدة"، دار الشروق، 2005.

[22]) عبد الله النعيم، "نحو إطار عالمي للحقوق المدنية والسياسية"، المركز القومي للترجمة، 2008

المراجع:

1)محمد عماره "الإسلام والحقوق المدنية والسياسية" دار الشرق ، 2005

2) الإمام الغزالي في ، معارج القدس، ص 57-58

3) الإمام ابن تيمية، درء التعارض، ج86/6
4) يوسف القرضاوي "حقوق الإنسان في الإسلام"، مكتبة وهبة، 2003

5) محمد الغزالي "حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة"، دار الشرق، 1998

6) جون لوك، "رسالة في الحكومة المدنية "، ترجمة عادل زعيتر، دار النهضة العربية، 2004

7) جان جاك روسو، "العقد الاجتماعي"، ترجمة عادل زعيتر، دار النهضة العربية، 2006

8) الفيلسوف ديفيد عيون، "بحث في الفهم البشرية"، ترجمة عزت قرني، 1978

9) مقال بعنوان "الحق في حرية الصحافة: الواقع والتحديات" في مجلة الفكر السياسي، المجلد 12، العدد 3.

10) بحث بعنوان "حماية الحق في التظاهر السلمي: الممارسات الدولية" في مجلة القانون الدولي، المجلد 25، العدد 2.

11) تقرير "الحق في التجمع السلمي: الممارسات الجيدة" من منظمة العفو الدولية.

12) كتاب "المساواة والتمييز في القانون" لـ رونالد دوركن

13) دراسة "الفرص المتكافئة في التعليم والعمل: واقع وتحديات" في مجلة علم الاجتماع، المجلد 35، العدد 4.

14) مقال "الحق في المحاكمة العادلة: ضمانات الإجراءات القضائية" في مجلة القانون الدستوري، المجلد 18، العدد 1.

15) كتاب "الديمقراطية والمشاركة السياسية" لـ روبرت دال.

16) دراسة "فرص المرأة في المناصب السياسية: الواقع والتحديات" في مجلة العلوم السياسية، المجلد 24، العدد 3.

17) عبد الوهاب المسيري "الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية دراسة في العلاقة والتفاعل"، دار الشروق، 2001.

18) حمد عمارة، "الإسلام والديمقراطية: قراءة جديدة"، دار الشروق، 2005.

19) عبد الله النعيم، "نحو إطار عالمي للحقوق المدنية والسياسية"، المركز القومي للترجمة، 2008